



قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني
رقم (251) لسنة 2019م
بشأن إصدار لائحة تأمين الحركة
الملاحية من وإلى الموانئ الليبية

المجلس الرئاسي/

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ (17/ ديسمبر/ 2015 م).
- وعلى القانون البحري الليبي وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (53) لسنة 1970م ، بشأن رسوم الموانئ وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (18) لسنة 1991م ، بإنشاء غرفة الملاحة البحرية.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010م ، بشأن النشاط التجاري.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم (81) لسنة 2008م بإنشاء مصلحة الموانئ والنقل البحري وتعديلاته .
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (4) لسنة 2016م ، بشأن تشكيل حكومة وفاق وطني.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (12) لسنة 2016م بشأن تفويض بمهام.
- وعلى كتاب وزير المواصلات المفوض رقم (0422) المؤرخ في 2019/02/03م .
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة .

قـرـر

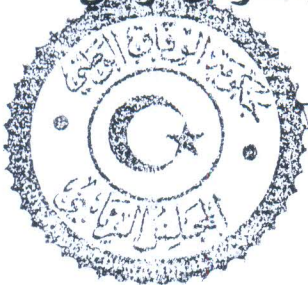
مادة (1)

يعمل بلائحة تأمين الحركة الملاحية من وإلى الموانئ الليبية المرفق نصوصها بهذا القرار.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني



صدر بتاريخ : 18/ جماد الاخر/ 1440 هجري
الموافق : 2019/02/23 ميلادي
عبد الشيباني



لائحة ضوابط تأمين الحركة الملاحية من وإلى الموانئ الليبية
المرفقة بقرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (251) لسنة 2019م.
أحكام تمهيدية
مادة (1)

تعريفات:

تدل الألفاظ الواردة فيما يلي على المعاني المقابلة لها ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:
الوزارة : وزارة المواصلات .

السلطة البحرية : مصلحة الموانئ والنقل البحري .

الموانئ الليبية: كافة الموانئ الليبية أيا كانت تبعيتها أو تصنيفها والخاضعة لتطبيق قانوني الموانئ والرسوم .

المياه الليبية: هي المياه الخاضعة لولاية الدولة الليبية .

نقطة الإقتراب: هي النقاط المحددة للإقتراب من الموانئ الليبية والمعلن عنها دوليا والمحددة بالخرائط الملاحية .

حدود الميناء: تعني حدود الميناء المحددة في جدول الموانئ الصادر بالقانون رقم 81 / لسنة 1970 وتعديلاته (معمم عنها بالخرائط الملاحية) .

إدارة الميناء: السلطة السيادية للميناء التابع والخاضع لإشراف مصلحة الموانئ والنقل البحري والمشار إليها في الجدول رقم (1) ورقم (2) من القرار رقم 81 لسنة 2008م بإنشاء مصلحة الموانئ والنقل البحري وتعديلاته.

السلطات المختصة : إدارة الميناء والجمارك والجوازات وإدارة المنفذ.

المنظمة: المنظمة البحرية الدولية (IMO) هي إحدى الوكالات المختصة التابعة لهيئة الأمم المتحدة.

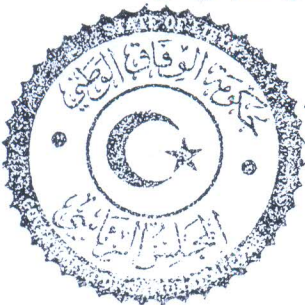
الإتفاقية: الإتفاقية الدولية لتسهيل الحركة الملاحية FAL 1965 وتعديلاتها في 2005 والمنظمة لها

ليبيا في 2005/04/28م

السفينة: تعنى كل منشأة بحرية عائمة صالحة للملاحة بغض النظر عن حملتها أو الغرض من نشاطها .

المالك : هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يملك السفينة ومسجلة رسميا باسمه .

الريان: هو الشخص المسؤول عن قيادة السفينة وتدير شؤونها وشؤون أفراد الطاقم .





الوكيل الملاحي : كل شخص طبيعي أو اعتباري مرخص له للقيام بممارسة أعمال ومهام التوكيلات الملاحية .

الوحدات البحرية : كل آلية بحرية غير مخصصة لأغراض تجارية تتحرك بقوة دفع محركاتها ومرخص لها بالعمل .

المعاملات الإلكترونية : هي معاملات تتم أو تنفذ بواسطة الوسائل الإلكترونية لتسهيل الإجراءات وفق سياق إداري منظم .

الرسالة الإلكترونية : بيانات إلكترونية يتم إرسالها أو إستقبالها أو تبادلها باستخدام وسائل أو منظومة إلكترونية

مادة (2)

الاهداف والغرض من اللائحة

- لتسهيل وتنظيم الإجراءات للمستندات والوثائق والتأكيد على طرق ووسائل إرسالها وتقديمها للجهات المختصة طبقاً للإجراءات الإدارية والقانونية أو بالتبادل الإلكتروني المعتمد .
- تنفيذ وتطبيق التشريعات الوطنية ومتطلبات الإتفاقيات والمعاهدات التي إنضمت لها الدولة ، ومنها على وجه الخصوص إتفاقية تسهيل الحركة البحرية الدولية FAL وتعديلاتها والإتفاقية الدولية لسلامة الارواح في البحار SOLAS وتعديلاتها .

مادة (3)

نطاق التطبيق وجهة الاختصاص

تطبق هذه اللائحة على كافة السفن والوحدات البحرية الأجنبية في جميع الموانئ الليبية أثناء قدومها ومغادرتها ، وتختص إدارات الموانئ التابعة للسلطة البحرية وفق المهام المسندة لها بموجب القانون البحري الليبي وقانون الموانئ رقم 81 لسنة 1970م وقانون رسوم الموانئ والقرارات رقم 81 لسنة 2008م بإنشاء مصلحة الموانئ والنقل البحري وتعديلاته بمنح إذن الدخول والخروج من وإلى الموانئ لكافة السفن والوحدات البحرية ، ويحظر دخول السفن والوحدات البحرية أو خروجها بدون موافقة إدارة الميناء ويستثنى من تطبيق هذه اللائحة السفن الحربية والحربية المساعدة .

مادة (4)

الجهات التنفيذية

تتولى السلطات المختصة والشركات المشغلة بالميناء تنفيذ ما جاء بأحكام هذه اللائحة واعتماد العمل بالنماذج المبينة بالمادة رقم (11) من هذه اللائحة كل في حدود اختصاصاتها .





مادة (5)

الإقرارات والنماذج

تلتزم كافة السفن والوحدات البحرية الأجنبية القادمة للموانئ الليبية بتقديم الإقرارات والنماذج الواردة بالاتفاقية والمشار إليها بالمادة السابقة ، على أن تتولى مصلحة الموانئ والنقل البحري وضع تلك النماذج في موقعها الإلكتروني لتسهيل الإجراءات وتبسيطها ، وعلى الوكلاء الملاحين التعامل بها .

مادة (6)

التعامل بالنظام الإلكتروني

على الجهات ذات العلاقة إذا قررت التعامل بالتبادل الإلكتروني للبيانات والمستندات والمعاملات الإلكترونية وفقا للقانون الذي يشرع هذا التعامل يجوز للسلطات المختصة والشركات المشغلة بالميناء والوكلاء الملاحين قبول المستندات والنماذج المقررة والمرفقة بهذه اللائحة إلكترونياً .

مادة (7)

ارسال الاقرارات والنماذج

يجب على جميع السفن القاصدة الدخول للموانئ الليبية قبل مغادرتها لأخر ميناء أجنبي أن تقوم بإرسال المعلومات الواردة بالنماذج المبينة بالمادة (11) في هذه اللائحة كمستندات ورقية (أو إلكترونياً حال اعتماد التعامل بالنظام الإلكتروني عن طريق وكيلها الملاحى بالميناء المقصود دخوله .

مادة (8)

الشهادات والوثائق

على كافة السفن القاصدة الموانئ الليبية أن يكون على متنها جميع الشهادات والوثائق المنصوص عليها بالاتفاقيات الدولية الملزمة التطبيق ، على أن تكون تلك الشهادات والوثائق التي تحملها السفن أصلية .

مادة (9)

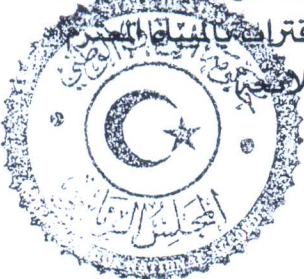
تعيين الوكيل الملاحى

يجب على جميع السفن والوحدات البحرية الأجنبية أيا كانت جنسيتها القادمة للموانئ الليبية أن تلتزم بتعيين وكيل ملاحى وطنى يكون مسؤولاً عن تمثيلها أمام السلطات المحلية والقيام بجميع الأعمال التي يفوضه بها مالك السفينة أو الوحدة البحرية أو من في حكمه .

مادة (10)

تقديم إشعار الوصول

يجب على الوكيل الملاحى للسفينة أو الوحدة البحرية الأجنبية القاصدة الدخول لأحد الموانئ الليبية أن يقوم بتقديم إشعار الوصول قبل (24) ساعة على الأقل من زمن وصوله لنقطة الاقتراب بالميناء المقرر دخوله يحتوى الإشعار على البيانات والمعلومات المحددة بالنموذج رقم (8) المرفق بهذه اللائحة .





مادة (11)

تقديم الإقرارات والنماذج

- يجب على وكيل السفينة أن يتقدم بالنماذج الواردة أدناه المرفقة بهذه اللائحة إلى إدارة الميناء والسلطات المختصة بالميناء عند وصول السفينة أو رسوها تنفيذا لإتفاقية تسهيل الحركة الملاحية الدولية (FAL)، وهي:

1. الإقرار العام (نموذج رقم 1)
2. بيان الشحنة (نموذج رقم 2)
3. إقرار بيان المخازن (نموذج رقم 3)
4. إقرار أمتعة أفراد الطاقم (نموذج رقم 4)
5. قائمة أفراد الطاقم (نموذج رقم 5)
6. قائمة الركاب (نموذج رقم 6)
7. قائمة البضائع الخطرة (نموذج رقم 7)

مادة (12)

إخطار الوصول لحدود الميناء

- على ربان السفن وقبل (ساعتان) من الوصول إلى نقطة الإقتراب الإتصال ببرج المراقبة للميناء المقصود عبر التردد اللاسلكي وذلك لتأكيد إشعار الوصول، على أن يشمل الإضافات التالية:
- اسم السفينة وحروف النداء ورقم تحديد الهوية (IMO).
- إحداثيات الموقع وسرعة السفينة وخط السير (عند ساعة التبليغ).
- إحداثيات نقطة الاقتراب المختارة لميناء الوصول وحالة البحر.
- معلومات عن الإتران للسفينة.
- أي معلومات أو تعليمات تطلبها إدارة الميناء.



مادة (13)

طلب الرسو

- يجب على وكيل السفينة أن يقوم بتقديم طلب رسو على الرصيف لإدارة الميناء وذلك قبل إجراءات الموافقة على دخولها للميناء وفق النموذج (رقم 9) المرفق بهذه اللائحة.

مادة (14)

تعليمات منطقة الإرشاد البحري

- يجب على ربان السفينة الامتثال لتعليمات إدارة الميناء وأن لا يقوم بأي مناورة وتحركات إلا بعد أخذ الإذن من إدارة الميناء وأن لا يقترب من قناة دخول الميناء الممر الملاحي إلا إذ كان المرشد البحري متواجداً على متنها ويتولى القيام بمهامه وواجباته في الإرشاد البحري.



مادة (15)

الأشخاص المخولين بالصعود على السفينة

تنظم عملية الصعود لحظة رسو السفينة على الرصيف على النحو التالي :

أولاً: عند إجراءات استقبال السفينة يصعد على السفينة كل من :

1. مندوب الحجر الصحي
2. مندوب مصلحة الجمارك .
3. مندوب مصلحة الجوازات .
4. الوكيل الملاحي .

ثانياً: بعد إتمام إجراءات استقبال السفينة لمندوبي السلطة البحرية الحاصلين على ترخيص صعود على السفن وفقاً لقانون الموانئ رقم (81) لسنة 1970 م وتعديلاته والقانون رقم (66) لسنة 1974 م حق الصعود في أي وقت للتفتيش على تلك السفن وفق متطلبات التشريعات الوطنية والدولية .

ثالثاً: لا يجوز لغير المرخص لهم من قبل إدارة الميناء الصعود على السفينة أثناء تواجدها داخل حدود الميناء.

مادة (16)

إجراءات منح إذن السفر

على إدارة الميناء قبل منح إذن السفر عن طريق الوكيل الملاحي التأكد من إتمام كافة الإجراءات الفنية والإدارية والمالية وعدم وجود أي موانع قانونية تمنع مغادرة السفينة .



مادة (17)

السفينة المغادرة للميناء

على الوكيل الملاحي للسفينة أن يقوم بإخطار إدارة الميناء بزمان قدره (4) ساعات على الأقل قبل المغادرة وفق النموذج رقم (10) المرفق بهذه اللائحة ، كما يتوجب على السفينة المغادرة المتابعة المستمرة للقناة (V H F 16) و التأكد من الحفاظ على اتصال دوري مع راديو الميناء أو المحطة الساحلية حتى مغادرتها المياه الليبية .

مادة (18)

الملاحة الساحلية

يلتزم ربانة كل السفن التي تقوم برحلة دولية تستخدم فيها الملاحة الساحلية لغرض العبور الآمن بأن تكون مجهزة بنظام التعارف الآلي للسفن AIS المطابق لمعايير الأداء المحددة من قبل المنظمة البحرية الدولية ، وبأن تضمن إستمرار تفعيله وتشغيله في كافة الأوقات ، باستثناء الحالات التي تنص فيها الإتفاقيات والقواعد والمعايير الدولية على حماية المعلومات الملاحية المتعلقة بالمخاطر والتهديدات الأمنية.



مادة (19)

الوصول لإحدى نقاط الإقتراب بالموانئ

- على كافة السفن أن تحافظ على استمرار تشغيل نظام التعرف الآلي للسفن AIS في كافة الأوقات باستثناء الحالات التي تنص عليها الاتفاقيات والقواعد والمعايير الدولية على حماية المعلومات الملاحية المتعلقة بالمخاطر والتهديدات الأمنية.
- على سفن الركاب والسفن التجارية الأخرى التي تزيد حمولتها الإجمالية على (3000) طن أن تكون مزودة بنظام تسجيل لبيانات الرحلة (VDR) ونظام الإنذار الأمني (SSAS) ، بما يتوافق مع معايير الأداء التي نصت عليها المنظمة البحرية الدولية .

مادة (20)

الإجراءات للسفن تحت الحجر الصحي

- على إدارة الميناء القيام بتحديد وتخصيص رصيف منعزل للسفينة الموبوءة أو التي ظهر أو يشتبه في ظهور وباء معدي بها حتى يتم إتخاذ الاحتياطات والإجراءات الصحية اللازمة وفق ما تقرره السلطات الصحية.
- على إدارة الميناء القيام باتخاذ الإجراءات الكفيلة التي تضمن عدم صعود أو نزول الأفراد أو حركة أي شحنة أو بضاعة من تلك السفينة إلا بعد موافقة السلطات المختصة .

مادة (21)

دخول اضطراري للميناء

- في حالة طلب ريان السفينة الدخول الإضطراري لأي سبب ورات إدارة الميناء القبول به يجب اتخاذ الإجراءات اللازمة والتدابير التالية كحد أدنى :
 1. توجيه إشعار رسمي لريان السفينة بوضع حد للأخطار التي تهدد السلامة البحرية وعلى الريان أن يلتزم بتعليمات السلطة البحرية .
 2. توجيه ريان السفينة بالدخول إلى منطقة اللجوء أو أية منطقة آمنة وذلك في حالة وجود خطر وشيك يهدد سلامة الأرواح أو الممتلكات أو البيئة .
 3. تقييد حركة السفينة أو توجيهها لإتباع مسار محدد لا يؤثر على القيادة الآمنة للسفينة .
 4. إرسال فريق للمعاينة فوق ظهر السفينة لتقييم الحالة أو درجة الخطر وإمكانية مساعدة الريان في تصحيح الوضع الحالي .
 5. قيام فريق المعاينة بالسفينة بإبلاغ محطة راديو الميناء بتطورات الموقف أولاً بأول .
 6. تقوم إدارة الميناء بالقيام بإبلاغ السلطة المختصة بالإجراءات والتدابير التي تم اتخاذها ومناقشة أعمال المعاينة أو بأية إجراءات أخرى.





مادة (22)

مخالفة القوانين والتعليمات

- 1- على كافة السفن عدم الدخول أو الاقتراب من المناطق المحظورة والمدرجة بالخرائط الملاحية والسفن التي لا تتقيد بنظام الحركة الملاحية أو إتباع التعليمات والقوانين تتعرض للإيقاف والتفتيش والحجز إن استدعى الأمر ذلك ، ويتحمل ملاك وربابنة السفن كامل المسؤوليات المترتبة على أية مخالفة للقوانين والتعليمات .
- 2- على كل من أدخل سفينة أو وحدة بحرية أو أخرجها بدون موافقة إدارة الميناء يعاقب بالعقوبة المنصوص عليها بالمادة رقم (3) من القانون (14) لسنة 1991م بشأن تعديل وإضافة بعض الأحكام للقانون رقم (81) لسنة 1970م بشأن الموانئ وتحمل الشركة المشغلة للميناء وملاك وربابنة السفن والوكيل الملاحى كامل المسؤوليات المترتبة عن هذه المخالفة.
- 3- كل من ثبت صعوده على سفينة أو وحدة بحرية بدون ترخيص من إدارة الميناء يحال إلى الجهات الأمنية المختصة بعد فتح محضر جمع الاستدلالات وإثبات الواقعة .
- 4- كل من يعرقل مندوبي السلطة البحرية أثناء أداء واجباتهم وممارسة اختصاصاتهم بالميناء أو على ظهر السفن يعاقب وفقا لنص المادة (149) من القانون رقم (81) لسنة 1970م بشأن الموانئ .
- 5- على إدارة الميناء عند عدم تقيد السلطات المختصة بالميناء بالعمل بالنماذج المقررة بهذه اللائحة إحالة هذه المخالفات إلى الجهات التابعة لها لاتخاذ الإجراءات القانونية ضدهم .
- 6- إذا ثبت من خلال التحقيق إن المرشد قام بإدخال السفينة وهو ليس على متنها من خلال التوجيه براديو الميناء أو جهاز اللاسلكي يعاقب بسحب ترخيص الإرشاد ويوقف عن مزاولته هذا النشاط لمدة 3 سنوات .
- 7- إذا ثبت من خلال التحقيق أن المرشد قام بإدخال السفينة وهو ليس على متنها وتسببت السفينة في أضرار للممر الملاحى أو الأرصفة أو جنوح السفينة يعاقب بسحب ترخيص الإرشاد ويوقف عن مزاولته هذا النشاط مدى الحياة مع إحالة المخالف للقضاء من خلال محضر تحقيق تقوم به المصلحة وفقا لمدونة التحقيقات البحرية.



The Presidency Council Of The
Government Of National Accord



المجلس الرئاسي
لحكومة الوفاق الوطني

نموذج رقم (1)

المرفق بلانحة ضوابط تأمين الحركة الملاحية من وإلى الموانئ الليبية
(الإقرار العام)

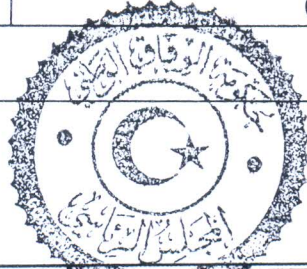
"IMO GENERAL DECLARATION

(IMO FAL Form 1)

Arrival
وصول

Departure
مغادرة

1.1 Name and type of ship اسم ونوع السفينة		1.2 IMO number رقم المنظمة البحرية	
1.3 Call sign حروف النداء		1.4 Voyage number رقم الرحلة	
2. Port of arrival/departure ميناء الوصول / المغادرة		3. Date and time of arrival/departure تاريخ وقت الوصول / المغادرة	
4. Flag State of ship دولة علم السفينة	5. Name of master اسم الربان	6. Last port of call/Next port of call آخر ميناء قبل المغادرة / الميناء القادم	
7. Certificate of registry (Port; date; number) شهادة التسجيل (الميناء، التاريخ، الرقم)		8. Name and contact details of ship's agent اسم وبيانات وعنوان نقطة الاتصال بوكيل السفينة	
9. Gross tonnage الحمولة الكلية بالطن	10. Net tonnage الحمولة الصافية بالطن		
11. Position of the ship in the port (berth or station) موقع السفينة في ميناء الوصول (رصيف أو محطة)			
12. Brief particulars of voyage (previous and subsequent ports of call; underline where remaining cargo will be discharged) تفاصيل موجزة عن رحلة السفينة (السابقة واللاحقة للموانئ المقرر الوصول لها لتفريغ الشحنات المتبقية)			
13. Brief description of the cargo وصف موجز للبضائع على متن السفينة			
14. Number of crew عدد أفراد الطاقم	15. Number of passengers عدد أفراد الركاب	16. Remarks الملاحظات	
Attached documents (indicate number of copies) المستندات المرفقة (موضحة عدد النسخ)			
17. Cargo Declaration إقرار البضائع	18. Ship's Stores Declaration إقرار مخازن السفينة		
19. Crew List قائمة الطاقم	20. Passenger List قائمة الركاب	21. The ship's requirements in terms of waste and residue reception facilities متطلبات السفينة من حيث مرافق الاستقبال للنفايات والمخلفات	
22. Crew's Effects Declaration (only on arrival) تصريح بامتعة الطاقم (عند الوصول فقط)	23. Maritime Declaration of Health (only on arrival) الإعلان البحري للصحة (عند الوصول فقط)		
24. Date and signature by master التاريخ والتوقيع من قبل الربان			





نموذج رقم (2)

المرفق بلائحة ضوابط تأمين الحركة الملاحية من وإلى الموانئ الليبية
(بيان الشحنة)

IMO CARGO DECLARATION

(IMO FAL Form 2)

Arrival
وصول

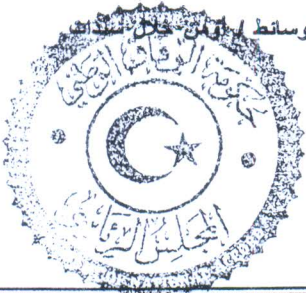
Departure
مغادرة

Page NO.
عدد الصفحات

1.1 Name of ship اسم السفينة	1.2 IMO number رقم المنظمة البحرية			
1.3 Call sign حروف النداء	1.4 Voyage number رقم الرحلة			
2. Port where report is made الميناء الذي فيه تم تقديم التقرير	3. Flag State of ship دولة علم السفينة			
4. Name of master اسم الربان	5. Port of loading/Port of discharge ميناء الشحن / ميناء التفريغ			
B/L No.* رقم بوليصة الشحن	6. Marks and Numbers العلامات و الأرقام	7. Number and kind of packages; description of goods, or, if available, the HS Code عدد ونوع الشحنة وصف البضائع أو إن وجد رمز النظام المنسق لوصف البضاعة	8. Gross weight الحمولة الصافية	9. Measurement القياسات
10. Date and signature by master التاريخ والتوقيع من قبل الربان				

* Transport document number. Also state original ports of shipment in respect to goods shipped on multimodal transport document or through bills of lading.

* رقم مستند النقل. أيضا تذكر دولة ميناء الشحن الأصلية، فيما يتعلق بالبضائع المشحونة في مستند النقل المتعدد الوسائط / أو من خلال بوليصات الشحن.





نموذج رقم (3)

المرفق بلانحة ضوابط تأمين الحركة الملاحية من وإلى الموانئ الليبية
(إقرار بمخازن السفينة)

IMO SHIP'S STORES DECLARATION

(IMO FAL Form 3)

Arrival

Departure

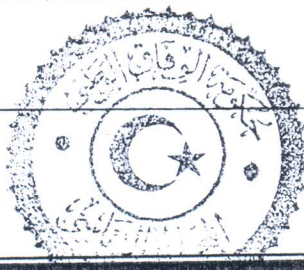
Page NO.

وصول

مغادرة

عدد الصفحات

1.1 Name of ship اسم السفينة	1.2 IMO number رقم المنظمة البحرية		
1.3 Call sign حروف النداء	1.4 Voyage number رقم الرحلة		
2. Port of arrival/departure ميناء الوصول / المغادرة	3. Date of arrival/departure تاريخ وقت الوصول/ المغادرة		
4. Flag State of ship دولة علم السفينة	5. Last port of call/Next port of call آخر ميناء وصول / ميناء الوصول القادم		
6. Number of persons on board عدد الأشخاص على متن السفينة	7. Period of stay مدة البقاء		
8.Name of article إسم المادة	9.Quantity الكمية	10. Location on board الموقع على متن السفينة	11. Official use الاستخدام الرسمي
2. Date and signature by master			
التاريخ والتوقيع من قبل الربان			





نموذج رقم (4)

المرفق بلائحة ضوابط تأمين الحركة الملاحية من وإلى الموانئ الليبية
(إقرار بامتعة الطاقم)

IMO CREW'S EFFECTS DECLARATION

(IMO FAL Form 4)

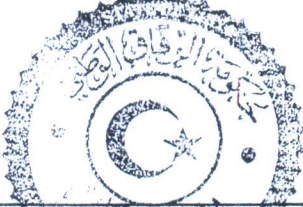
Page NO.

عدد الصفحات

1.1 Name of ship إسم السفينة		1.2 IMO number رقم المنظمة البحرية		
1.3 Call sign حروف النداء		1.4 Voyage number رقم الرحلة		
2. Flag State of ship دولة علم السفينة				
3.No. الرقم	4.Family name, given names اللقب العائلي ، مع ذكر كامل الاسم	5.Rank or rating الرتبة أو الوظيفة	6. Effects ineligible for relief from customs duties and taxes or subject to prohibitions or restrictions الأمثلة الغير مؤهلة للحصول على إعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب وتخضع للحظر أو القيود(*)	7. Signature التوقيع
8. Date and signature by master التاريخ والتوقيع من قبل الربان				

e.g., wines, spirits, cigarettes, tobacco, etc.

* على سبيل المثال ،الخمور والمشروبات الروحية والسجائر والتبغ ، إلخ .



**المجلس الرئاسي
لحكومة الوفاق الوطني**

Arrival

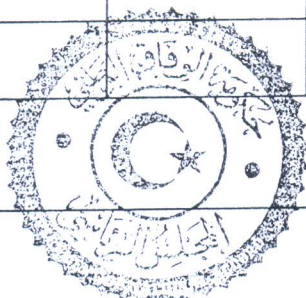
Departure

Page NO.

وصول

مغادرة

عدد الصفحات

[illegible]

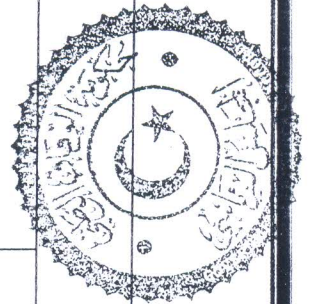


نموذج رقم (6)
المرفق بلائحة ضوابط تأمين الحركة الملاحية من وإلى الموانئ الليبية
(قائمة الركاب)
IMO PASSENGER LIST
(IMO FAL Form 6)

Page
NO.
عدد
الصفحات

Arrival
وصول
Departure
مغادرة

1.1 Name of ship		1.2 IMO number		1.3 Call sign		1.4 Voyage number		1.5 Nationality		1.6 Date and place of birth		1.7 Date and place of birth		1.8 Date and place of birth		1.9 Date and place of birth		1.10 Date and place of birth		1.11 Date and place of birth		1.12 Date and place of birth		1.13 Date and place of birth		1.14 Date and place of birth		1.15 Date and place of birth		1.16 Date and place of birth		1.17 Date and place of birth		1.18 Date and place of birth		1.19 Date and place of birth		1.20 Date and place of birth		1.21 Date and place of birth		1.22 Date and place of birth		1.23 Date and place of birth		1.24 Date and place of birth		1.25 Date and place of birth		1.26 Date and place of birth		1.27 Date and place of birth		1.28 Date and place of birth		1.29 Date and place of birth		1.30 Date and place of birth		1.31 Date and place of birth		1.32 Date and place of birth		1.33 Date and place of birth		1.34 Date and place of birth		1.35 Date and place of birth		1.36 Date and place of birth		1.37 Date and place of birth		1.38 Date and place of birth		1.39 Date and place of birth		1.40 Date and place of birth		1.41 Date and place of birth		1.42 Date and place of birth		1.43 Date and place of birth		1.44 Date and place of birth		1.45 Date and place of birth		1.46 Date and place of birth		1.47 Date and place of birth		1.48 Date and place of birth		1.49 Date and place of birth		1.50 Date and place of birth		1.51 Date and place of birth		1.52 Date and place of birth		1.53 Date and place of birth		1.54 Date and place of birth		1.55 Date and place of birth		1.56 Date and place of birth		1.57 Date and place of birth		1.58 Date and place of birth		1.59 Date and place of birth		1.60 Date and place of birth		1.61 Date and place of birth		1.62 Date and place of birth		1.63 Date and place of birth		1.64 Date and place of birth		1.65 Date and place of birth		1.66 Date and place of birth		1.67 Date and place of birth		1.68 Date and place of birth		1.69 Date and place of birth		1.70 Date and place of birth		1.71 Date and place of birth		1.72 Date and place of birth		1.73 Date and place of birth		1.74 Date and place of birth		1.75 Date and place of birth		1.76 Date and place of birth		1.77 Date and place of birth		1.78 Date and place of birth		1.79 Date and place of birth		1.80 Date and place of birth		1.81 Date and place of birth		1.82 Date and place of birth		1.83 Date and place of birth		1.84 Date and place of birth		1.85 Date and place of birth		1.86 Date and place of birth		1.87 Date and place of birth		1.88 Date and place of birth		1.89 Date and place of birth		1.90 Date and place of birth		1.91 Date and place of birth		1.92 Date and place of birth		1.93 Date and place of birth		1.94 Date and place of birth		1.95 Date and place of birth		1.96 Date and place of birth		1.97 Date and place of birth		1.98 Date and place of birth		1.99 Date and place of birth		2.00 Date and place of birth	
1.1 Name of ship		1.2 IMO number		1.3 Call sign		1.4 Voyage number		1.5 Nationality		1.6 Date and place of birth		1.7 Date and place of birth		1.8 Date and place of birth		1.9 Date and place of birth		1.10 Date and place of birth		1.11 Date and place of birth		1.12 Date and place of birth		1.13 Date and place of birth		1.14 Date and place of birth		1.15 Date and place of birth		1.16 Date and place of birth		1.17 Date and place of birth		1.18 Date and place of birth		1.19 Date and place of birth		1.20 Date and place of birth		1.21 Date and place of birth		1.22 Date and place of birth		1.23 Date and place of birth		1.24 Date and place of birth		1.25 Date and place of birth		1.26 Date and place of birth		1.27 Date and place of birth		1.28 Date and place of birth		1.29 Date and place of birth		1.30 Date and place of birth		1.31 Date and place of birth		1.32 Date and place of birth		1.33 Date and place of birth		1.34 Date and place of birth		1.35 Date and place of birth		1.36 Date and place of birth		1.37 Date and place of birth		1.38 Date and place of birth		1.39 Date and place of birth		1.40 Date and place of birth		1.41 Date and place of birth		1.42 Date and place of birth		1.43 Date and place of birth		1.44 Date and place of birth		1.45 Date and place of birth		1.46 Date and place of birth		1.47 Date and place of birth		1.48 Date and place of birth		1.49 Date and place of birth		1.50 Date and place of birth		1.51 Date and place of birth		1.52 Date and place of birth		1.53 Date and place of birth		1.54 Date and place of birth		1.55 Date and place of birth		1.56 Date and place of birth		1.57 Date and place of birth		1.58 Date and place of birth		1.59 Date and place of birth		1.60 Date and place of birth		1.61 Date and place of birth		1.62 Date and place of birth		1.63 Date and place of birth		1.64 Date and place of birth		1.65 Date and place of birth		1.66 Date and place of birth		1.67 Date and place of birth		1.68 Date and place of birth		1.69 Date and place of birth		1.70 Date and place of birth		1.71 Date and place of birth		1.72 Date and place of birth		1.73 Date and place of birth		1.74 Date and place of birth		1.75 Date and place of birth		1.76 Date and place of birth		1.77 Date and place of birth		1.78 Date and place of birth		1.79 Date and place of birth		1.80 Date and place of birth		1.81 Date and place of birth		1.82 Date and place of birth		1.83 Date and place of birth		1.84 Date and place of birth		1.85 Date and place of birth		1.86 Date and place of birth		1.87 Date and place of birth		1.88 Date and place of birth		1.89 Date and place of birth		1.90 Date and place of birth		1.91 Date and place of birth		1.92 Date and place of birth		1.93 Date and place of birth		1.94 Date and place of birth		1.95 Date and place of birth		1.96 Date and place of birth		1.97 Date and place of birth		1.98 Date and place of birth		1.99 Date and place of birth		2.00 Date and place of birth	



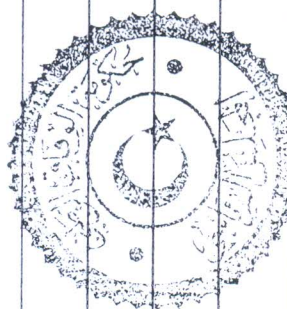
13. Date and signature by master

التاريخ والتوقيع من قبل الربان

IMO DANGEROUS GOODS MANIFEST (IMO FAL Form 7)

وفق

1.1 Name of ship						1.2 IMO number		1.3 Call sign		حروف النداء	
اسم السفينة						رقم المنظمة البحرية				عدد الصفحات	
Page Number											
1.4 Voyage number						2. Flag State of ship		3. Port of loading		4. Port of discharge	
5.Booking/ Reference Number		6.Marks& Numbers Container Id. No(s). Vehicle Reg. No(s).		7.Number and kindofpackages الرقم وعدد الطرود		8.Proper Shipping Name الإسم الصحيح للشاحن		9.Class التصنيف		10. UN No. الرقم الدولي	
كتيب التسجيل المرجعي		العلامات والأرقام رقم تعريف الحاوية والعدد رقم تسجيل المركبة والعدد									
18 Additional information											
18.1 Name of master						19.1 Shipping Agent			معلومات إضافية		
18.2 Place and date						19.2 Place and date			الوكيل الملاحي		
18.3 Signature of master						19.3 Signature of Agent			التاريخ والمكان		
									توقيع واعتماد الوكيل		



The Presidency Council Of The
Government Of National Accord



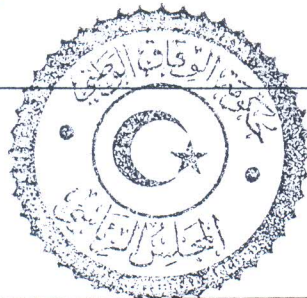
المجلس الرئاسي
لحكومة الوفاق الوطني

نموذج رقم (8)
المرفق بلائحة ضوابط تأمين الحركة الملاحية من وإلى الموانئ الليبية
(اشعار الوصول)

ARRIVAL NOTIFICATION

Form (8)

1. PORT NAME اسم الميناء	2. Agent Name اسم الوكيل	
2. Name and type of ship اسم ونوع السفينة	3. IMO number رقم المنظمة البحرية	
4. Call sign حروف النداء	5. Port of registry ميناء تسجيل السفينة	
6. Port of registry ميناء تسجيل السفينة	7. Year of the built تاريخ بناء السفينة	
8. Flag State of ship دولة علم السفينة	9. master name - nationality اسم الربان والجنسية	10. Last port of call. ميناء المغادرة الأخير
11. Number of crew عدد أفراد الطاقم	12. Number of passengers عدد أفراد الركاب	13. L.O.A – Draft Fwd- Aft طول السفينة الغاطس الأمامي و الخلفي
14. Net tonnage الحمولة الصافية بالطن	15. Gross tonnage الحمولة الكلية بالطن	16. Date and estimated time of arrival تاريخ ووقت الوصول المرتقب
17. Number of cranes عدد الروافع	18. Types of cranes نوع الروافع	19. Next port of destination ميناء الوصول القادم
20. Amount to be loaded or discharging الكمية المراد شحنها / تفريغها	21. Type of cargo نوع البضاعة	22. Health status الحالة الصحية
23. Date and signature by agent. التاريخ والتوقيع من قبل الوكيل		

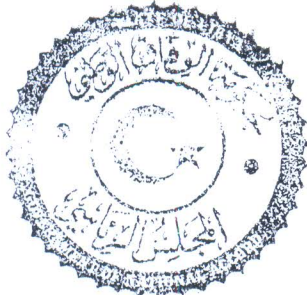




نموذج رقم (9)
المرفق بلائحة ضوابط تأمين الحركة الملاحية من وإلى الموانئ الليبية
(طلب الرسو برصيف الميناء)
Form (9)

BERTHING REQUEST

Arrival وصول	Departure مغادرة	Page NO. عدد الصفحات
1.1 Name of ship اسم السفينة	1.2 IMO number رقم المنظمة البحرية	
1.3 Call sign حروف النداء	1.4 Flag State of ship دولة علم السفينة	
2 Cargo Plan خريطة الشحن	3The total quantity, type, and weight of the goods (cargo) measured by (TON or M/T) إجمالي الكمية والنوع والوزن للبضاعة (الشحنة) مقياسه بالطن وبالمتر الطني.	
4Quantity, type and weight of goods in each hutch of the ship. كمية ونوع ووزن البضائع في كل غبر من السفينة.	4Determination of quantities and types of oils, fuels and heavy fuel on board تحديد كميات ونوع الزيوت ، والوقود الخفيف ، والوقود الثقيل على ظهر السفينة	
6Determining the cargo hutch Selected to the arrival port . تحديد غابر الشحنة المخصصة لميناء الوصول .	7Determining the quantity and type of transit goods تحديد كمية ونوع بضائع العبور	
8Port of departure ميناء المغادرة	9Date of arrival/departure تاريخ ووقت المغادرة	
10Date and signature by master, authorized agent or officer التاريخ والتوقيع من قبل الربان أو الوكيل أو المسؤول المعتمد		



The Presidency Council Of The
Government Of National Accord



المجلس الرئاسي
لحكومة الوفاق الوطني

نموذج رقم (10)
المرفق بلائحة ضوابط تأمين الحركة الملاحية من وإلى الموانئ الليبية
(طلب تصريح سفر السفينة "المغادرة")

Form(10)

Ship Departure Request (clearance)

Arrival

Departure

Page NO.

وصول

مغادرة

عدد الصفحات

1.1Name of ship اسم السفينة	1.2 IMO number رقم المنظمة البحرية
1.3Call sign حروف النداء	1.4 Flag State of ship دولة علم السفينة
2Name of master اسم الربان	3Name and contact details of ship's agent اسم وبيانات وعنوان نقطة الاتصال بوكيل السفينة
4 Number of crew, and passenger, (if any) عدد أفراد الطاقم ، والركاب (إن وجد) .	5ship draft fwd. and aft. الغاطس الأمامي والخلفي.
6Port of departure ميناء المغادرة	7 Time and Date of departure ساعة وتاريخ و وقت المغادرة
8The weight of the discharge cargo / or on the ship (if any) وزن الشحنة المفرغة / أو على ظهر السفينة (إن وجدت)	9The Course And Speed From The PortLimits To The International Waters. خطوط السير و السرعة من حدود الميناء إلى المياه الدولية .
10 Upon Departure Of The Ship To The Local Ports (Libyan Port), The Captain, Taking Into Account The Provisions Of Article (17), Shall Notify The Port Authorities Of The following : في حالة قيام السفينة برحلة داخلية لأحد الموانئ الليبية فإنه يتوجب على رباتها مع مراعاة ما نصت عليه المادة (17) من اللائحة ، إخطار سلطات الميناء بالآتي	
10. The name of the Libyan port or ports to be entered اسم الميناء أو الموانئ الليبية المقرر دخولها.	10.2The Course And Speed From The Departure Port To The Next Libyan Port خط السير والسرعة من حدود ميناء المغادرة إلى ميناء الوصول التالي.
11 We apply for the approval of the port authority to Departure of the vessel, AND the vessel completed the procedures (administrative and technical) AND I promise to pay the ship bills within three days from the date of issue • بهذا الإقرار أطلب من سلطة الميناء منح السفينة تصريح السفر ، حيث أنها أتمت كافة الإجراءات (الإدارية والفنية) ، وكما أتعهد لكم بالالتزام بسداد الفواتير خلال ثلاثة أيام من تاريخ إصدارها .	
12 Date and signature by master, authorized agent or officer التاريخ والتوقيع من قبل الربان أو الوكيل أو المسؤول المعتمد	

إدارة الميناء – الإذن بالموافقة على سفر السفينة

PORT AUTHORITY

Authorization To Approve The Departure Of The Vessel

13 The Remarks /Or Instructions (If Any).....The port authorities (Approval)/OR(not Approval) to the ship departure الملاحظات / أو التعليمات (إن وجدت).....
.....(وافقت سلطات الميناء على مغادرة السفينة) أو (لا توافق سلطات الميناء على مغادرة السفينة) .
14. There is no objection to the departure of the vessel 's data above, and shall be left in the date (..... / / ...), at the time (....). لا يوجد مانع من سفر السفينة المدونة ببياناتها أعلاه في تاريخ (.. / .. /) ، الساعة (..) .
15Date and signature by Port authorities التاريخ والتوقيع من قبل سلطات الميناء

